[263] إلى جواره، فلا خداع، ولا مدالسة، ولا إذ عال فيه (1). فلا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد الله على طلب انفساخه، فان صبرك على ضيق ترجو انفراجه وفضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته (2) وأن تحيط بك من الله طلبة [فيه]، ولا تستقيل فيها دنياك ولا آخرتك. وإياك والدماء وسفكها بغير حلها فانه ليس شئ أدعى لنقمة، ولا أعظم لتبعة ولا أحرى لزوال نعمة، وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير الحق. والله مبتدء بالحكم بين العباد فيما يتسافكون من الدماء، فلا تصونن سلطانك (3) بسفك دم حرام، فان ذلك يخلقه ويزيله، فإياك والتعرض لسخط الله فان الله قد جعل لولي من قتل مظلوما سلطانا قال الله: " ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا (4) " ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لان فيه قود البدن (5). فان ابتليت بخطأ وفرط عليه سوطك أو يدك لعقوبة فان في الوكزة فما فوقها مقتلة فلا تطمحن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي إلى أهل المقتول حقهم دية مسلمة يتقرب بها إلى الله زلفى (6). إياك والاعجاب بنفسك والثقة بما يعجبك منها وحب الاطراء، فإن

---

(1) المدالسة: الخيانة. والادغال: الافساد. (2) التبعة: ما يترتب على الفعل من الخير أو الشر واستعماله في الشر أكثر. و " أن تحيط " عطف على تبعة. والطلبة اسم من المطالبة أي وتخاف أن تتوجه عليك من الله مطالبة بحقه في الوفاء الذى غدرته ولا يمكن أن تسأل الله أن يقيلك من هذه المطالبة بعفوه عنك. (3) في النهج " ولا تقوين سلطانك ". (4) سورة الاسرى: 43. (5) القود - بالتحريك -: القصاص. (6) " فرط عليه " عجل بما لم تكن تريده أي أردت تأديبا فاعقب قتلا. والوكزة: الضربة بجمع الكف. وهى تعليل: لقوله " وفرط عليه ". قوله: " فلا تطمحن " جواب الشرط أي لا يرتفعن بك كبرياء السلطان عن تأدية الدية إلى أهل المقتول في القتل الخطاء.

---